الأطر التشريعية لحماية الأطفال والمراهقين

في الفضاء السيبراني

(الواقع، الفجوات، ومسارات التطوير، وبرامج الحماية والرقابة الأبوية)

الملخص:

تهدف هذه الورقة إلى تحليل الأطر التشريعية المنظمة لحماية الأطفال والمراهقين في الفضاء السيبراني، في ظل تصاعد المخاطر الرقمية المرتبطة بالمحتوى الضار، والاستغلال، والتنمر الإلكتروني، وجمع البيانات والاستهداف السلوكي، والتصميم الإدماني للمنصات الرقمية. وتنطلق الدراسة من فرضية مفادها أن الاكتفاء بالتجريم الجنائي التقليدي ومن خلال التشريعات العامة لم يعد كافيًا لتحقيق الحماية الفعّالة، وأن المطلوب هو نموذج تشريعي وتنظيمي متكامل يقوم على الوقاية، وحوكمة المنصات، وحماية بيانات القُصّر، وتعزيز دور الأسرة من خلال برامج الرقابة الأبوية.

وتتناول الورقة الإطار التشريعي الوطني، وتكشف عن أبرز الفجوات التشريعية والتنفيذية، وتقترح مسارات تطوير قانونية وتنظيمية وتقنية، تنتهي بتكريس الرقابة الأبوية كأداة مساندة ضمن منظومة حماية متعددة الطبقات.

المقدمة:

أضحى الفضاء السيبراني أحد أهم البيئات المؤثرة في تشكيل وعي الأطفال والمراهقين وسلوكهم، بما يتيحه من فرص تعليمية وتواصلية وترفيهية، وبما يحمله في المقابل من مخاطر غير مسبوقة تتجاوز الإطار التقليدي للحماية القانونية. فلم تعد الأخطار الرقمية تقتصر على أفعال إجرامية معزولة، بل أصبحت نتاجًا لتقنية وتجارية معقّدة، تعتمد على خوارزميات التوصية، واقتصاد الانتباه، وجمع البيانات على نطاق واسع.

وفي هذا السياق، لم يعد السؤال المطروح هو ما إذا كان القانون قادرًا على التدخل بعد وقوع الضرر، بل إلى أي مدى تستطيع المنظومة التشريعية ككل أن تمنع الضرر قبل حدوثه، وتُخضع الفضاء الرقمي لمنطق "السلامة المسبقة" بدلًا من الاكتفاء بـ"العقوبة اللاحقة."

<u>أولاً: الإطار المفاهيمي لحماية القُصر في الفضاء السيبراني</u>

تقوم حماية الأطفال والمراهقين في البيئة الرقمية على مرتكزين أساسيين:

1. الضعف القانوني والواقعي للقاصر: فالقاصر لا يمتلك في الغالب القدرة الكافية على التمييز بين السلوك الآمن والخطِر، ولا الوعي الكافي بتبعات مشاركة البيانات أو التفاعل مع الغرباء.
2. عدم تماثل القوة المعلوماتية والتقنية: حيث تقف المنصات الرقمية، بما تمتلكه من خوارزميات وتحليلات سلوكية، في موقع تفوق واضح على المستخدم القاصر، بما يستدعي تدخلًا تشريعيًا لإعادة التوازن.

ومن ثم، فإن الحماية الرقمية للقاصر يجب أن تشمل: المحتوى (ما يُعرض)، والسلوك (ما يُمارَس من تواصل وتفاعل)، والبيانات (ما يُجمع ويُعالج)، والتصميم التقني (كيف تُبنى المنصات والخدمات).

<u>ثانياً: الواقع التشريعي لحماية الأطفال في الفضاء السيبراني</u>

1. حماية الطفل في التشريعات العامة:

يُشكّل قانون الطفل رقم (37) لسنة 2012 الأساس القانوني العام لحماية القاصر في مملكة البحرين، إذ يقر حق الطفل في الحماية من جميع أشكال الإيذاء والعنف والاستغلال، ويُحمّل الدولة مسؤولية اتخاذ التدابير اللازمة لصون حقوقه وضمان نموه السليم. ومن حيث المبدأ، يُمكن تفسير نطاق هذه الحماية ليشمل الأذى الواقع عبر الفضاء السيبراني، باعتباره امتدادًا طبيعيًا لبيئة الطفل الاجتماعية والتعليمية. غير أن هذا الامتداد يظل تأويليًا، نظرًا لعدم تضمّن القانون نصوصًا تشغيلية تتناول خصوصية المخاطر الرقمية، أو تُقر التزامات محددة على مزودي الخدمات والمنصات الإلكترونية في ما يتعلق بحماية الأطفال والمراهقين.

2. التجريم المعلوماتي:

يوفّر قانون جرائم تقنية المعلومات رقم (60) لسنة 2014 إطارًا تشريعيًا مهمًا لتجريم صور متعددة من الاعتداءات المرتكبة عبر الوسائط التقنية، بما في ذلك الابتزاز الإلكتروني، والاستغلال، ونشر المحتوى غير المشروع، وهي أفعال قد تستهدف الأطفال والمراهقين على نحو مباشر، إلا أن هذا الإطار يظل محكومًا بمنطق الجريمة والعقوبة، ويركز على التدخل اللاحق بعد وقوع الضرر، دون أن يمتد لمعالجة المخاطر القانونية التقنية التي لا تتحقق فيها أركان الجريمة التقليدية، مثل الاستهداف الإعلاني القائم على تتبع سلوك القُصر، أو التوصيات الخوارزمية التي تؤدي إلى تعريضهم لمحتوى ضار.

3. حماية البيانات الشخصية:

تُعد أحكام قانون حماية البيانات الشخصية رقم (30) لسنة 2018 حجر الزاوية في منظومة الحماية الرقمية الحديثة في مملكة البحرين، لكونها تتعامل مع جوهر المخاطر السيبرانية المتمثل في جمع البيانات الشخصية ومعالجتها وتتبع السلوك الرقمي، ومع ذلك، فإن القانون يتعامل مع بيانات القُصر، في مجمله، وفق معايير عامة لا تُقر حماية مشددة صريحة تراعي خصوصيتهم القانونية والواقعية، ولا تفرض قيودًا واضحة على تتبع سلوكهم أو على الاستهداف الإعلاني الموجّه إليهم، الأمر الذي يحد من فعاليته في توفير حماية رقمية معززة للأطفال والمراهقين.

4. التنظيم القطاعي للاتصالات والمعاملات الإلكترونية:

يؤدي التنظيم القطاعي دورًا داعمًا في حماية البيئة الرقمية، من خلال قانون الاتصالات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2002، الذي ينظم قطاع الاتصالات ويتيح أدوات تنظيمية يمكن توظيفها للحد من إساءة استخدام الشبكات والخدمات الرقمية، وكذلك من خلال قانون الخاطبات والمعاملات الإلكترونية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (54) لسنة 2018، الذي يرسّخ حجية الوسائط الإلكترونية وينظم التعاملات الرقمية. غير أن هذا الإطار التنظيمي، رغم أهميته، لم يُستثمر بعد في بناء سياسة شاملة ومتكاملة لسلامة الأطفال والمراهقين على الإنترنت، تُعالج المخاطر الرقمية من منظور وقائي وتنظيمي يتجاوز الجوانب التقنية والإجرائية البحتة.

ثالثاً: الفجوات التشريعية والتنفيذية

1. قصور تشريعي: غياب تشريعات متخصصة تُعنى بحماية الأطفال والمراهقين في الفضاء السيبراني بصورة مستقلة.
2. غياب واجبات العناية الرقمية: إذ لا تُلزم المنصات الرقمية قانونًا بتقييم مخاطر استخدام الأطفال لخدماتها أو بتعديل تصميمها بما يتلاءم مع أعمارهم.

3. قصور آليات التحقق العمري: فلا يوجد إطار تشريعي واضح يوازن بين منع وصول القاصرين للمحتوى الضار وبين حماية الخصوصية ومنع الإفراط في جمع البيانات، ومحدودية إلزام المنصات الرقمية بآليات التحقق العمري، والإبلاغ، والإزالة السريعة للمحتوى الضار.
4. ضعف الحماية من الاستهداف الإعلاني: حيث لا تزال الإعلانات الموجهة، القائمة على تتبع السلوك، تصل إلى الأطفال والمراهقين دون قيود كافية.
5. إشكالات الإنفاذ العابر للحدود فمعظم المنصات الكبرى تعمل خارج النطاق الإقليمي، ما يحد من فاعلية الإنفاذ الوطني التقليدي.
6. الفجوة الزمنية: وجود فجوة زمنية متزايدة بين سرعة التطور التقني وبطء تحديث الأطر التشريعية.

رابعاً: مسارات التطوير المقترحة

1. تطوير تشريعات متخصصة لحماية الأطفال في الفضاء السيبراني، تستند إلى مبدأ مصلحة الطفل الفضلى.
2. إدماج المسؤولية الرقمية للمنصات ضمن الأطر القانونية الوطنية.
3. تعزيز التعاون الإقليمي والدولي لمواجهة الجرائم العابرة للحدود.
4. تبني مقاربة تكاملية تجمع بين التشريع، والتكنولوجيا، ودور الأسرة، والمؤسسات التعليمية، والمجتمع المدني.

خامساً: برامج الرقابة الأبوية كآلية داعمة

تمثّل الرقابة الأبوية إحدى الأدوات الوقائية الجوهرية في منظومة حماية الأطفال والمراهقين في الفضاء السيبراني، غير أنها لا تُعد بديلًا عن التنظيم التشريعي، بل عنصرًا مكمّلًا له، إذ تقوم الرقابة الأبوية على تمكين أولياء الأمور من إدارة وصول القُصر إلى المحتوى والخدمات الرقمية، وضبط أنماط الاستخدام، ومراقبة السلوك الرقمي، بما يسهم في تقليل التعرض للمخاطر دون المساس غير المبرر بحقوق الطفل الرقمية. غير أن فعالية هذه الأدوات تظل مرهونة بوجود إطار قانوني يُلزم المنصات الرقمية بإتاحة إعدادات تحكم مناسبة للأعمار المختلفة، ويكفل أن تكون هذه الأدوات قائمة على مبادئ الشفافية، والتناسب، وحماية الخصوصية، وألا تُحمَّل الأسرة وحدها عبء الحماية في غياب واجبات قانونية مقابلة على مزودي الخدمات الرقمية. وعليه، فإن دمج الرقابة الأبوية ضمن السياسة التشريعية لحماية القُصّر ينبغي أن يتم في إطار مقاربة تكاملية، تُوازن بين دور الأسرة، ومسؤولية المنصات، والتزام الدولة بضمان بيئة رقمية آمنة تقوم على مصلحة الطفل الفضلى.

سادساً: خاتمة وتوصيات

تخلص الورقة إلى أن حماية الأطفال والمراهقين في الفضاء السيبراني لم تعد مسألة تجريم فقط، بل هي حوكمة مخاطر رقمية تتطلب:

1. إعداد تشريع وطني متخصص لحماية الأطفال والمراهقين في الفضاء السيبراني، يحدد بوضوح المخاطر الرقمية، وآليات الوقاية، ومسؤوليات الجهات المعنية، مع اعتماد مبدأ مصلحة الطفل الفضلى كمرتكز أساسي.
2. إلزام المنصات الرقمية قانونيًا بتطبيق أدوات فعّالة للتحقق العمري، والإبلاغ السريع، والإزالة الفورية للمحتوى الضار، وضمان حماية بيانات المستخدمين القُصر.
3. تنظيم استخدام التقنيات الحديثة، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي وأدوات الرصد السلوكي، ضمن أطر قانونية تحقّق التوازن بين حماية الأطفال وصون الخصوصية والحقوق الرقمية.
7. إنشاء آليات وطنية موحّدة للإبلاغ والاستجابة لحوادث التنمّر والابتزاز والاستغلال الإلكتروني، سهلة الوصول للأطفال وأسرهم، ومتصلة بالجهات المختصة.
8. اعتماد نهج تكاملي مستدام يجمع بين التشريع، والتكنولوجيا، والتوعية الأسرية والتعليمية، ودور المجتمع المدني، مع تعزيز التعاون الإقليمي والدولي لمواجهة الجرائم السيبرانية العابرة للحدود
9. إدماج الرقابة الأبوية وربطها بواجبات المنصات، مع نشر ثقافة السلامة الرقمية والتربية الإعلامية.

وبذلك يتحقق توازن واقعي بين حرية الاستخدام ومصلحة الطفل الفضلى وحقوقه الأساسية في الحماية والخصوصية والنماء.